

المعاهدة الدولية
بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



البند 13 من جدول الأعمال المؤقت

الدورة العاشرة للجهاز الرئاسي

روما، إيطاليا، 20-24 نوفمبر/تشرين الثاني 2023

تقرير عن إعمال حقوق المزارعين

الموجز

توفر هذه الوثيقة لمحة عامة عن الأنشطة المتعلقة بتنفيذ المادة 9، حقوق المزارعين، التي اضطلع بها الأمين أو تولى تسييرها خلال فترة السنتين الحالية. وتشمل هذه الأنشطة بناء القدرات والتوعية، والشراكات والتعاون، والتطورات والمناقشات الأخيرة في منتديات وعمليات أخرى ذات صلة، فضلاً عن الخطوط العريضة والمعايير الإرشادية لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية، ونتائج الندوة العالمية بشأن حقوق المزارعين. وتعرض هذه الوثيقة أيضاً مشروع عناصر لقرار محتمل بشأن حقوق المزارعين لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي.

التوجيهات المطلوبة

- إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى أخذ العلم بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة، وإلى القيام بما يلي:
- النظر في مشروع المعايير التفصيلية والخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية، على النحو الوارد في الملحق 1 بهذه الوثيقة، وإعطاء أي توجيهات إضافية لإجراء التقييم؛
 - وإعطاء توجيهات بشأن الأنشطة الممكنة في المستقبل لإعمال حقوق المزارعين؛
 - واعتماد قرار، مع مراعاة مشاريع العناصر الواردة في الملحق 2 بهذه الوثيقة.

أولاً - مقدمة

1- توفر هذه الوثيقة لمحة عامة عن الأنشطة المتعلقة بتنفيذ المادة 9، حقوق المزارعين، التي اضطلع بها الأمين أو تولى تسييرها، استجابة للطلبات التي قدمها الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة،¹ ووفقاً للموارد المتاحة. وتغطي هذه الأنشطة تنمية القدرات والتوعية، والشراكات والتعاون، والتطورات والمناقشات الأخيرة في منتديات وعمليات أخرى ذات صلة، فضلاً عن الخطوط العريضة والمعايير الإرشادية لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية، ونتائج الندوة العالمية بشأن حقوق المزارعين.

2- واستناداً إلى الإسهامات والمعلومات المستمدة من الأنشطة ذات الصلة، تقترح هذه الوثيقة أيضاً أنشطة محتملة في المستقبل لإعمال حقوق المزارعين على نحو كفؤ، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية وتقدم عناصر لقرار محتمل لكي ينظر فيه الجهاز الرئاسي.

ثانياً - تنمية القدرات وأنشطة التوعية

3- واصلت الأمانة الاضطلاع بأنشطة التوعية لإبراز أهمية تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية كوسيلة فعالة لتعزيز إعمال حقوق المزارعين. وشاركت الأمانة في تنظيم و/أو المشاركة في اجتماعات وحلقات عمل ودورات تدريبية وفعاليات أخرى، لتعزيز فهم حقوق المزارعين، فضلاً عن استخدام ونشر (1) قائمة جرد بالتدابير الوطنية وأفضل الممارسات والخبرات والدروس المستفادة من إعمال حقوق المزارعين على النحو المبين في المادة 9 من المعاهدة الدولية (قائمة الجرد)؛ (2) وخيارات لتشجيع وتوجيه وتعزيز إعمال حقوق المزارعين، على النحو المبين في المادة 9 من المعاهدة الدولية (الخيارات)؛ (3) والوحدة التعليمية بشأن حقوق المزارعين؛ (4) وأي معلومات أخرى ذات الصلة يمكن أن تيسر تعزيز وحماية وإعمال حقوق المزارعين.²

4- وبناء على طلب الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة، قام الأمين بنشر الخيارات على شبكة الإنترنت وفي شكل مطبوع وأتاحها بلغات مختلفة.

5- وقامت الأمانة بتحديث القسم الخاص بحقوق المزارعين على الموقع الإلكتروني، وأكملت قائمة الجرد بالتقارير الواردة،³ وقدمت معلومات عن بعض الأسئلة الرئيسية المتعلقة بتنفيذها.⁴ وبالإضافة إلى ذلك، نشرت الأمانة أيضاً كتيباً عن حقوق المزارعين.⁵

¹ القرار 2022/7، تنفيذ المادة 9، حقوق المزارعين، متاح على الرابط التالي: <https://www.fao.org/3/nk242ar/nk242ar.pdf>

² على سبيل المثال، الحدث الجانبي حول "تعزيز نظم البذور من خلال إعمال حقوق المزارعين" الذي عُقد في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة خلال الدورة العادية التاسعة عشرة لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة واشتركت في تنظيمه حكومتا النرويج وهنلد.

³ تم تحميل التقارير الواردة على الصفحة الإلكترونية الخاصة بحقوق المزارعين (www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers-) (rights/farmers-rights-submissions/ar/) وفي الفقرة المقابلة من قائمة الجرد (<https://www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers->) (rights/overview-inventory/ar/).

⁴ انظر الرابط <https://www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers-rights/faqs/ar/>

⁵ انظر www.fao.org/3/cc6768en/cc6768en.pdf

6- وقدمت الأمانة أيضاً مساهمات في المؤتمرات والندوات الإلكترونية والدورات التدريبية وما إلى ذلك، التي نظمتها مختلف الأطراف المتعاقدة والشركاء وأصحاب المصلحة.⁶

ثالثاً - الشراكات والتعاون

7- خلال فترة ما بين الدورات، تعاونت الأمانة مع مجموعة واسعة من الشركاء وأصحاب المصلحة لتعزيز أعمال حقوق المزارعين من خلال بناء القدرات وزيادة الوعي ونشر قائمة الجرد والخيارات والوحدة التعليمية بشأن حقوق المزارعين.

8- كما تعاونت الأمانة وتواصلت مع الوحدات الأخرى التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة بشأن مجموعة واسعة من الأنشطة والمبادرات ذات الصلة، على سبيل المثال، مع شعبة الشراكات من أجل نشر عمل منظمة الأغذية والزراعة بشأن إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية.

9- وتعاونت الأمانة مع المكاتب الميدانية لمنظمة الأغذية والزراعة لتقديم إسهامات فنية ودعم الأحداث أو المشاريع الإقليمية⁷ والوطنية التي تتضمن عناصر خاصة بالأنشطة تتطلب معلومات عن التدابير والممارسات الرامية إلى تعزيز تنفيذ حقوق المزارعين وإعمالها.⁸

10- وتعاونت الأمانة أيضاً مع أصحاب المصلحة الآخرين في مجال بناء القدرات وزيادة الوعي ونشر المعلومات. وشمل ذلك مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، والأوساط الأكاديمية، ومنظمات المجتمع المدني، وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة لاستخدام ونشر قائمة الجرد والخيارات وموارد المعلومات الأخرى وجمع أفضل الممارسات والخبرات بشأن تعزيز أعمال حقوق المزارعين.⁹

رابعاً - التطورات والمناقشات في منتديات أخرى ذات صلة بحقوق المزارعين

11- تابعت الأمانة التطورات في المنتديات الأخرى ذات الصلة بحقوق المزارعين خلال فترة السنتين الحالية.

12- وتشارك الأمانة، في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، بصفة مراقب في فريق الخبراء التقني المخصص المعني ببرنامج العمل والترتيبات المؤسسية بشأن المادة 8(ي) والأحكام الأخرى للاتفاقية المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

⁶ انظر الوثيقة IT/GB-10/23/16.4، تقرير عن التعاون مع الأجهزة والمنظمات الدولية الأخرى، <https://www.fao.org/3/nn178ar/nn178ar.pdf>.

⁷ على سبيل المثال، ندوة إلكترونية إقليمية عقدتها منظمة الأغذية والزراعة لإقليم أوروبا حول "حقوق المزارعين في البذور من أجل الأمن الغذائي وسبل العيش: بناء نظام زراعي وغذائي أكثر قدرة على الصمود"، يونيو/حزيران 2023.

⁸ على سبيل المثال:

- مبادرة بشأن المعارف عن البذور، وهو مشروع متعدد البلدان يتم فيه العمل مع المزارعين في ملاوي وجنوب أفريقيا وزامبيا وزمبابوي؛
- مشروع "الحفظ الديناميكي والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي الزراعي في النظم الإيكولوجية الزراعية التقليدية في الفلبين" الممول من منظمة الأغذية والزراعة ومرفق البيئة العالمية.
- الاحتفال بالسنة الدولية للدخن، زامبيا، مارس/آذار 2023؛
- السنة الدولية للدخن، في مهرجان التنوع البيولوجي في فلورنسا، إيطاليا، أبريل/نيسان 2023؛
- التحالف العالمي لسوق المزارعين، روما، مايو/أيار 2023؛
- ندوة إلكترونية حول كيفية المساهمة في قائمة الجرد "التدابير وأفضل الممارسات والدروس المستفادة من أعمال حقوق المزارعين، جامعة كيب تاون، أغسطس/آب 2023؛

⁹ انظر القسم الثالث من الوثيقة IT/GB-10/23/16.4، تقرير عن التعاون مع الأجهزة والمنظمات الدولية الأخرى.

13- وشاركت الأمانة أيضاً في دورات اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والتراث الشعبي التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية التي عقدت خلال فترة السنتين.¹⁰

خامساً - الخطوط العريضة لتقييم حالة إعمال حقوق المزارعين

14- طلب الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة، من خلال القرار 2022/7، "إلى الأمين أن يقوم، رهناً بتوافر الموارد المالية، بإجراء تقييم لحالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية وتقديم معايير وخطوط عريضة للتقييم في دورته العاشرة والتقرير الكامل في دورته الحادية عشرة؛ وينبغي أن يستند هذا التقييم إلى تقارير الامتثال والتقارير المقدمة في قائمة الجرد وكذلك إلى المعلومات الأخرى ذات الصلة".

15- وترد مسودة الخطوط العريضة المشروحة لتقييم المادة 9 في المرفق بهذه الوثيقة لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي.

سادساً - الندوة العالمية بشأن حقوق المزارعين

16- طلب الجهاز الرئاسي، بموجب القرار 2022/8، إلى الأمين أن ينظم، رهناً بتوافر الموارد المالية، ندوة عالمية لتبادل الخبرات ومناقشة العمل المستقبلي المحتمل بشأن حقوق المزارعين، ورحّب بعرض حكومة الهند استضافتها.

17- واستجابة لطلب الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة، نظم الأمين الندوة العالمية بشأن حقوق المزارعين في الفترة الممتدة من 12 إلى 15 سبتمبر/أيلول 2023، في نيودلهي، الهند، واستضافتها حكومة الهند بسخاء.

18- وهدفت الندوة العالمية إلى توفير منتدى لتبادل المعارف والخبرات في ما يتعلق بالنهج الابتكارية والسياسات الفعالة وأفضل الممارسات والدروس المستفادة في إعمال حقوق المزارعين، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية. وقد تم تصميمها للمساهمة في فهم الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة المهتمين للتحديات والفرص المتاحة للتنفيذ الكفؤ لحقوق المزارعين فهماً جيداً وجمع الرؤى والأفكار للعمل المستقبلي لتعزيز إعمال حقوق المزارعين، على النحو المنصوص عليه في المعاهدة الدولية.

19- وحضر هذا الحدث نحو 700 مشارك من أكثر من 50 بلداً، من بينهم واضعو السياسات والمزارعون ومنظمات المزارعين ومنظمات غير حكومية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الحكومية الدولية، فضلاً عن كبار الشخصيات وكبار المسؤولين الحكوميين وعدد كبير من المزارعين من الهند.

20- وافتتحت الندوة العالمية فخامة رئيسة الهند السيدة Droupadi Murmu التي أعربت عن تقديرها للمعاهدة الدولية لتنظيمها الحدث المتعلق بحقوق المزارعين في الهند، ولاحظت أن "المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموقعة في عام 2001 كانت واحدة من أهم الاتفاقات الدولية بين البلدان الأعضاء للحفاظ على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها وإدارتها. ولأول مرة تحدثت عن ضمان الأمن الغذائي من خلال صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في العالم وتبادلها واستخدامها المستدام". وأشارت كذلك إلى أن "...المزارعين منذ بداية الحضارة هم المهندسون والعلماء الحقيقيون. ولقد سحروا طاقات وخيرات الطبيعة لصالح البشرية".

¹⁰ يرد أيضاً في القسم الثاني من الوثيقة IT/GB-10/23/16.4، تقرير عن التعاون مع الأجهزة والمنظمات الدولية الأخرى.

21- وتمحور برنامج الندوة العالمية حول خمس جلسات مواضيعية: (1) خيارات لإعمال حقوق المزارعين على النحو المبين في المادة 9 من المعاهدة الدولية؛ (2) والتدابير القانونية وغيرها من التدابير التي تدعم إعمال حقوق المزارعين؛ (3) والعمليات الدولية وغيرها من القضايا ذات الصلة بحقوق المزارعين؛ (4) وحالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية؛ (5) والعمل المستقبلي بشأن حقوق المزارعين. وبالإضافة إلى الجلسات المواضيعية، عُقدت ثلاث فعاليات خاصة غطت ما يلي: (أ) منتدى المزارعين؛ (ب) والتعاون في ما بين بلدان الجنوب بشأن حقوق المزارعين؛ (ج) وبنوك الجينات المجتمعية وسلسلة القيمة، التي نظمتها حكومة الهند.

22- ويرد موجز عن مناقشات الندوة العالمية في الوثيقة IT/GB-10/23/13/Inf.1، تقرير الندوة العالمية بشأن إعمال حقوق المزارعين.

سابعاً - الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها في المستقبل

23- طلب الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة إلى الأمين "تنظيم ندوة عالمية لتبادل الخبرات ومناقشة الأعمال المستقبلية الممكنة بشأن حقوق المزارعين...". وبناء على ذلك، أعدّ الأمين برنامج الندوة العالمية بشأن حقوق المزارعين لتيسير تبادل الخبرات والدروس المستفادة من مختلف المشاركين وجمع الأفكار والمدخلات للعمل المحتمل في المستقبل بشأن حقوق المزارعين.

24- وفي سياق المناقشات والتبادلات خلال الندوة العالمية، تلقى الأمين عدة اقتراحات وتوصيات بشأن العمل المستقبلي المحتمل بشأن حقوق المزارعين:

(1) على الصعيد الدولي

- تعزيز التبادل المستمر للخبرات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة من إعمال حقوق المزارعين؛
- وتمكين المزارعين، وخاصة النساء والشباب، وتعزيز مشاركتهم في العمليات والمناقشات الدولية المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛
- القيام بعمل في ما بين الدورات لوضع خطوط توجيهية طوعية لإعمال حقوق المزارعين وتعزيز استخدام قائمة الجرد والخيارات؛
- وتعزيز التعاون الإقليمي والتعاون في ما بين بلدان الجنوب؛
- وتعزيز قدرات المزارعين، على سبيل المثال، من خلال أنشطة بناء القدرات والتوعية بحقوق المزارعين وتوفير الدعم الفني والمؤسسي اللازم للمزارعين على الصعيدين الوطني والإقليمي؛
- ووضع آليات لدعم المزارعين في إنتاج بذورهم الخاصة، وحفظ البذور وبيعها وتقاسمها وتبادلها؛
- وتعزيز الروابط بين المعاهدة الدولية وحقوق الإنسان وهيئات الأخرى ذات الصلة، والتعاون الدولي لتعزيز إعمال حقوق المزارعين؛
- والعمل لمعرفة كيفية تكامل نظم البذور التي يديرها المزارعون ونظام البذور الرسمي مع بعضهما البعض وتلبية احتياجات المزارعين؛

- وإجراء دراسات لفهم تأثير معلومات التسلسل الرقمي/ بيانات التسلسل الوراثي على المزارعين وإعادة النظر في مفهوم الإشراف والوصول المفتوح؛ وفي هذا السياق، النظر في العمليات والمناقشات الجارية لتعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف وفي فريق العمل المفتوح العضوية التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي، وتقييم الأثر المحتمل لعملهم على حقوق المزارعين؛
- وتعزيز آلية تقاسم المنافع لدعم المزارعين بشكل مباشر أكثر.

(2) على الصعيد الوطني

- تشجيع التنفيذ الوطني لحقوق المزارعين؛
- وتعزيز أعمال حقوق المزارعين من خلال الاستفادة من الخبرات الواردة في الخيارات؛
- ومواصلة تبادل الخبرات من خلال تقديم المزيد من التدابير إلى قائمة الجرد والاسترشاد بالخبرات الأخرى كما وردت في قائمة الجرد؛
- واتخاذ تدابير لإضفاء الطابع المؤسسي على نظم البذور التي يديرها المزارعون، أو ضمان دعم نظم بذور المزارعين/الفلاحين والاعتراف بها؛
- وتعزيز أنشطة التوعية وبناء القدرات؛
- واتخاذ تدابير لحماية حقوق المزارعين.

ثامناً - التوجيهات المطلوبة

- 25- إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الأخذ علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة وإلى القيام بما يلي:
- النظر في مشروع المعايير التفصيلية والخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 على النحو الوارد في الملحق 1 بهذه الوثيقة؛
 - وإعطاء توجيهات بشأن الأنشطة المستقبلية الممكنة لإعمال حقوق المزارعين؛
 - واعتماد قرار، مع مراعاة مشاريع العناصر الواردة في الملحق 2 بهذه الوثيقة.

الملحق 1

مسودة الخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية

القسم 1: الموجز

سيقدم هذا القسم النتائج الموجزة للتقييم. وسيتضمن النتائج الرئيسية/الرسائل الرئيسية والتوصيات. وسيقدم ملخصًا موجزًا لتقييم حالة التنفيذ بحسب الأقاليم.

القسم 2: معلومات أساسية ومقدمة

سيقدم هذا القسم ملخصًا موجزًا عن منشأ حقوق المزارعين وأساسها المفاهيمي والمستجدات فيها والقرارات التي اعتمدها الجهاز الرئاسي، وقد يشمل ذلك الإشارة إلى المستجدات أو الاعتبارات المتعلقة بحقوق المزارعين من المنتديات الأخرى ذات الصلة. وسيوفر هذا القسم أيضًا المقدمة والغرض والنطاق والقيود أو الشكوك المرتبطة بالتقييم.

القسم 3: المنهجية والنهج

سيعرض هذا القسم منهجية التقييم ونهجه. وستشمل ما يلي:

ألف - المنهجية والإطار الزمني

وصف عام للمنهجية. وترد المنهجية التفصيلية والإطار الزمني في الجدول 1.

باء - المعايير

المعايير الأساسية: الأسئلة 19 و19 (ألف) و(باء) من تقرير الامتثال، والمعلومات الإضافية، على النحو الذي قدمته الأطراف المتعاقدة.

نطاق التقييم: التركيز على المادة 9 من المعاهدة الدولية

وينبغي أن يستخدم التقييم معايير الاستبيان الإرشادي العام والتكميلي، على غرار ما يلي:

1- استبيان إرشادي عام

عند إجراء تقييم حالة أعمال حقوق المزارعين، سيسترشد بمعايير الاستبيان التالية:

- هل اتخذت الأطراف المتعاقدة أي تدابير لحماية حقوق المزارعين وتعزيزها؟
- كم عدد البلدان التي نفذته بالكامل؟
- كم عدد البلدان التي نفذته جزئيًا؟

- كم عدد البلدان التي اعتمدت سياسات وتدابير قانونية لإعمال حقوق المزارعين؟
- كم عدد البلدان التي نفذت أو ربطت إعمال حقوق المزارعين بجدول أعمال أو خطط عمل أو برامج إنمائية وطنية أوسع نطاقاً؟

2- الاستبيان التكميلي:

- ما هي الجهود/الطرق/الوسائل/الأساليب لحماية وتعزيز إعمال حقوق المزارعين التي تضطلع بها الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة؟ تُلخّص المعلومات وتُعرض وفقاً للتصنيفات الموجودة في قائمة الجرد.¹¹
- ما هي التدابير والممارسات الأكثر تواتراً لحماية حقوق المزارعين وتعزيزها؟
- ما هي الدروس المستفادة من تنفيذ حقوق المزارعين؟
- ما هي التحديات والصعوبات المصادفة في تنفيذ أحكام المادة 9؟
- تُدرج في الموجز أي معلومات تكميلية أو ذات صلة أخرى منبثقة عن التقارير الوطنية.

جيم- مصدر المعلومات

- سيشرح هذا القسم مصادر المعلومات التي تم استخدامها للتقييم وسيصف كلاً منها بإيجاز. وسيستخدم تقييم حالة تنفيذ حقوق المزارعين المعلومات المتاحة، على غرار ما يلي:
- تقارير الامتثال (المادة 9، السؤال 19 والمعلومات الأخرى ذات الصلة الواردة في التقارير الوطنية).
 - تُستخدَم قائمة جرد التدابير الوطنية وأفضل الممارسات والدروس المستفادة من إعمال حقوق المزارعين، على النحو المبين في المادة 9 من المعاهدة الدولية، كمصدر للبيانات في عملية التقييم، مع مراعاة التفاصيل والمعلومات المقدمة من الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة.
 - مصادر المعلومات الأخرى ذات الصلة، حسب الاقتضاء.

القسم 4: حالة إعمال حقوق المزارعين

- سيعرض هذا القسم حالة إعمال حقوق المزارعين بحسب الأقاليم المنبثقة عن التحليل. وسيلخص عمل ومبادرات الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة، مثل التدابير القانونية والسياساتية، والبرامج التقنية وغيرها من الوسائل المتخذة لحماية وتعزيز إعمال حقوق المزارعين.
- كما سيتم تلخيص الدروس المستفادة من إعمال حقوق المزارعين، والتحديات التي تواجهها الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة في حماية وتعزيز إعمال حقوق المزارعين.

¹¹ مثلاً: المعلومات الفنية والإدارية والقانونية وغيرها. انظر قائمة الجرد، المتاحة على <https://www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers-> /rights/overview-inventory/ar

واستكمالاً للتحليل، سيتضمن هذا القسم أيضاً عمل مختلف المنظمات والهيئات الدولية الداعمة لإعمال حقوق المزارعين، مثل هيئات الأمم المتحدة، ومراكز نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية ومنظمات المجتمع المدني، والقطاعين العام والخاص، التي تعمل على مستويات مختلفة.

وسيتم تنظيم هذا القسم بحسب الأقاليم، مصحوباً بالبيانات والأرقام والدراسات المواضيعية، حسب الاقتضاء:

- آسيا
- أفريقيا
- أمريكا الشمالية
- أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- أوروبا
- جنوب غرب المحيط الهادئ
- الشرق الأدنى

القسم 5: الموجز والتوصيات

سيعرض هذا القسم الموجز والتوصيات.

المرفقات

مسرد المصطلحات والتعاريف المستخدمة في هذه الوثيقة

الدراسات المواضيعية (دراسات الحالة)، التي يتم إعدادها أثناء التقييم، حسب الاقتضاء.

الجدول 1- المنهجية الإرشادية والإطار الزمني لإعداد تقييم حالة إعمال حقوق المزارعين لعرضها على في الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي

جمع المعلومات وتحليل الوثائق	
من يناير/كانون الثاني إلى أبريل/نيسان 2024	1: تنظيم وجمع مصادر المعلومات واستعراض جميع المعلومات المتاحة.
	<p>جمع وتقييم المعلومات¹² الواردة في:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقرير الامتثال الوطني¹³ • قائمة الجرد¹⁴ • خطة العمل العالمية • وثائق أخرى ذات صلة <p>وفي هذه المرحلة، ستساعد المعايير الموضوعية على تحديد وتوحيد وتنظيم المعلومات المتعلقة بإعمال حقوق المزارعين، مثل التدابير¹⁵ والممارسات المختلفة المنفذة، والتحديات، والقضايا الأخرى التي تواجه تنفيذ حقوق المزارعين، على المستوى الوطني.</p> <p>وتدرج، حسب الاقتضاء، أي معلومات ذات الصلة ومفيدة مبنية في التقارير.</p>
مايو/أيار إلى يوليو/تموز 2024	2: تحليل المعلومات والبيانات، صياغة التقييم الأول
	<ul style="list-style-type: none"> • استعراض التقرير بحسب البلدان والأقاليم¹⁶ • إعداد دراسات حالة / دراسات مواضيعية بناء على الأحكام الخاصة بحقوق المزارعين (أي المادة 9-1؛ والمادة 9-2 أ إلى ج؛ والمادة 9-3) أثناء صياغة وتحرير حالة التنفيذ بحسب الأقاليم.
العرض الإقليمي	
سبتمبر/أيلول إلى نوفمبر/تشرين الثاني 2024	3: عرض تقارير التقييم والتحقق من صحتها، بحسب الأقاليم ¹⁷
	<ul style="list-style-type: none"> • سيتم تقديم عرض إقليمي من خلال ندوات إلكترونية، أو اجتماعات مختلطة، لكل إقليم لعرض التقييم الإقليمي الأولي والتحقق من صحته، وجمع أي مداخلات إضافية، إن وجدت. • توحيد ودمج جميع التعقيبات الواردة بحسب الأقاليم. • الانتهاء من تقييم حالة تنفيذ حقوق المزارعين، بحسب الأقاليم.
توليف وتحرير حالة إعمال حقوق المزارعين	
	4: استعراض عمليات التقييم بحسب الأقاليم، وتحديثها إذا لزم الأمر
من يناير/كانون الثاني إلى مارس/آذار 2025	• إعداد التقييم (الأول) لحالة تنفيذ حقوق المزارعين
نوفمبر/تشرين الثاني 2025	• عرض تقييم "حالة إعمال حقوق المزارعين" على الجهاز الرئاسي في الدورة الحادية عشرة

¹² يمكن إصدار إخطار يدعو الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة المهتمين إلى تقديم و/أو تحديث تقاريرهم بشأن إعمال حقوق المزارعين

¹³ التقارير الوطنية (www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/compliance/compliance-reports/en) والسؤال 19 و19 ألف وباء من تقرير الامتثال

¹⁴ جرد التدابير الوطنية وأفضل الممارسات والدروس المستفادة من إعمال حقوق المزارعين، على النحو المنصوص عليه في المادة 9 من المعاهدة الدولية (<https://www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers-rights/inventory-on-frs/ar/>)

¹⁵ التدابير الإدارية والقانونية والفنية وغيرها من التدابير

¹⁶ بالنظر إلى الاختلافات والخصوصيات الإقليمية، يمكن اتباع نهج إقليمي

¹⁷ يجب أن تكون سبعة تقارير تقييم إقليمية جزءًا من تقرير التقييم

الملحق 2

مشروع قرار **/2023

تنفيذ المادة 9، حقوق المزارعين

إن الجهاز الرئاسي،

إذ يستذكر الإسهام الهائل الذي قدمته المجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية والمزارعون في جميع أقاليم العالم، والذي سيواصلون تقديمه لأجل صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي تشكل قاعدة الإنتاج الغذائي والزراعي في مختلف أنحاء العالم، وتنميتها واستخدامها؛

وإذ يستذكر قراراته 2007/2 و 2009/6 و 2011/6 و 2013/8 و 2015/5 و 2017/7 و 2019/6 و 2022/7؛

- 1- يأخذ علماً بنشر خيارات لتشجيع وتوجيه وتعزيز أعمال حقوق المزارعين على النحو المنصوص عليه في المادة 9 من المعاهدة الدولية (الخيارات)، ويشجع الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة الآخرين على النظر في استخدام الخيارات لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه، وفقاً لاحتياجاتهم وأولوياتهم، حسب الاقتضاء، ورهنًا بالتشريعات الوطنية؛
- 2- ويدعو الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة الآخرين، ولا سيما منظمات المزارعين، إلى مواصلة تقديم الآراء والخبرات وأفضل الممارسات إلى الأمين بشأن تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية على الصعيد الوطني بغية إدراجها في قائمة الجرد، أو تحديث التقارير السابقة، حسب الاقتضاء، ورهنًا بالتشريعات الوطنية؛
- 3- ويأخذ علماً بنتائج الندوة العالمية بشأن حقوق المزارعين ويتوجه بالشكر إلى حكومة الهند على استضافتها للندوة بسخاء ونجاح، ويشجع الأطراف المتعاقدة على النظر في إمكانية استضافة الندوات المقبلة كمنبر لتبادل الخبرات والتعلم من بعضها البعض في مجال أعمال حقوق المزارعين؛
- 4- ويأخذ علماً بالخطوط العريضة التفصيلية لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية، على النحو المطلوب في الدورة التاسعة؛
- 5- وإذ يضع في اعتباره، ضمن جملة أمور، التوصيات والاقتراحات المنبثقة عن الندوة العالمية بشأن حقوق المزارعين، على النحو الوارد في الوثيقة IT/GB-10/23/13، رهنًا بتوافر الموارد المالية، يعقد اجتماعًا لفريق من الخبراء يتألف من [...] خبراء، بناء على اقتراحات أقاليم المنظمة، وممثلين عن أصحاب المصلحة المعنيين يصل عددهم إلى [...] ممثلًا، ولا سيما منظمات المزارعين، وفقًا للاختصاصات [التي سيضعها الجهاز الرئاسي] وبتوجيه عام من مكتب الدورة الحادية عشرة، من أجل إعداد تقرير وعرضه على الجهاز الرئاسي لدراسته في دورته الحادية عشرة:

• مشروع خطوط توجيهية طوعية لأعمال حقوق المزارعين؛

• ومشروع برنامج عمل بشأن حقوق المزارعين؛

- واستعراض تقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية الذي أعدته الأمانة.
- 6- **ويدعو** مرة أخرى الأطراف المتعاقدة والمنظمات المعنية إلى إطلاق مبادرات للدعوة إلى عقد حلقات عمل إقليمية وغيرها من المشاورات مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك مع منظمات المزارعين، لا سيّما تلك المتواجدة في مراكز المنشأ والتنوّع المحصولي، لتبادل المعارف والآراء والخبرات بشأن أعمال حقوق المزارعين، على نحو ما تنصّ عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية؛
- 7- **ويطلب** إلى الأمين تيسير هذه المبادرات عند الطلب ورهناً بتوافر الموارد المالية والبشرية؛
- 8- **ويطلب** إلى الأمين تيسير هذه المبادرات بما في ذلك من خلال تيسير وضع خطط تعاون إقليمية بين أصحاب المصلحة المعنيين مع التشديد على التعاون في ما بين بلدان الجنوب ومع الإشارة إلى المادة 18-5 من المعاهدة الدولية، عند الطلب ورهناً بتوافر الموارد المالية والبشرية؛
- 9- **ويطلب** إلى الأمين تحديث الوحدة التعليمية بشأن حقوق المزارعين، حسب الاقتضاء، ومواصلة نشرها والترويج لاستخدامها، **ويدعو** الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين إلى استخدامها؛
- 10- **ويطلب** إلى الأمين، رهناً بتوافر الموارد المالية، مواصلة جهود التوعية والتواصل بشأن حقوق المزارعين، بما في ذلك تنظيم حلقات عمل لتنمية القدرات، مع أصحاب المصلحة المعنيين، كتدبير هام للنهوض بأعمال حقوق المزارعين، على نحو ما تنصّ عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية؛
- 11- **ويطلب** إلى الأمين أن يعزّز، قدر الإمكان، التعاون بين المعاهدة الدولية وسائر الوحدات والجهات الشريكة التي تعمل على تعزيز حقوق المزارعين داخل المنظمة وخارجها، والأمم المتحدة ككلّ، بما في ذلك مع الأجهزة الدولية المعنية بحقوق الإنسان، بهدف تشجيع أعمال حقوق المزارعين؛
- 12- **ويعرب عن تقديره** لمشاركة منظمات المزارعين في الأنشطة الرامية إلى دعم أعمال حقوق المزارعين، على نحو ما تنصّ عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية، **ويدعوها** إلى مواصلة مشاركتها الفاعلة في دورات الجهاز الرئاسي وفي الاجتماعات ذات الصلة خلال فترة ما بين الدورات للأجهزة الفرعية المعنية التي أنشأها الجهاز الرئاسي، حسب الاقتضاء ووفقاً للائحة الداخلية للمعاهدة الدولية، ومع إيلاء الاعتبار الواجب لاستراتيجية منظمة الأغذية والزراعة الخاصة بالشراكات مع منظمات المجتمع المدني؛
- 13- **ويتوجّه بالشكر** إلى حكومتي إيطاليا والنرويج على دعمهما المالي السخي من أجل أعمال حقوق المزارعين؛
- 14- **ويحثّ** الأطراف المتعاقدة والجهات المانحة الأخرى على مواصلة توفير الموارد المالية لدعم العمل بشأن حقوق المزارعين في إطار المعاهدة الدولية، **ويدعو** الأطراف المتعاقدة إلى دعم الأنشطة المذكورة في هذا القرار؛
- 15- **ويطلب** إلى الأمين أن يرفع إلى الجهاز الرئاسي، في دورته الحادية عشرة، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.